

## **وزارة النقل**

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ٧٠ لسنة ٢٠٢٣

الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/١/٩

بشأن تحديد فئات مقابل خدمة انتظار السيارات

بجراج المبني الاستثماري بميناء الإسكندرية

### **رئيس مجلس الإدارة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسؤوليات

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛

وعلى قرار الهيئة العامة لميناء الإسكندرية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تحديد

أماكن انتظار السيارات داخل الميناء والمنشور في الوقائع المصرية العدد (١١٩)

فى ٢٠٠٧/٥/٢٨ ؛

وعلى قرار الهيئة العامة لميناء الإسكندرية رقم ٢١٩٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تحديد

فئات مقابل خدمة انتظار السيارات بمينائي الإسكندرية والدخيلة والمنشور في الوقائع

المصرية العدد ٢٤٦ فى ٢٠٢٠/١١/٢ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية بجلسته الخامسة المعقدة

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٣ ، بالموافقة على إصدار قرار زيادة فئات مقابل الانتظار

الخاصة بجراج المبني الاستثماري ، والمعتمد من السيد الفريق وزير النقل ؛

وعلى ما ارتأيناه لصالح العمل ؛

**قرار :  
المادة الأولى )**

تحدد فئات مقابل خدمة انتظار السيارات بجراج المبني الاستثماري بميناء الإسكندرية على النحو التالي :

(أ) بالنسبة للعاملين بالهيئة :

مدة الانتظار	فترة مقابل الانتظار بالجنيه شاملة ضريبة القيمة المضافة
١ يوم (بعد أقصى ثمان ساعات)	٥ جنيه / يوم
٢ مبيت يوم (أكثر من ثمان ساعات)	١٥ جنيه / يوم
٣ شهر (فترة واحدة بعد أقصى ثمان ساعات في اليوم)	٣٠ جنيه / شهر
٤ مبيت شهر (أكثر من ثمان ساعات في اليوم)	٢٠٠ جنيه / شهر

(ب) بالنسبة لسائر المتعاملين والمترددين على الميناء :

مدة الانتظار	فترة مقابل الانتظار بالجنيه شاملة ضريبة القيمة المضافة
١ يوم (بعد أقصى ثمان ساعات)	٢٠ جنيه / يوم
٢ مبيت يوم (أكثر من ثمان ساعات)	٣٠ جنيه / يوم
٣ شهر (فترة واحدة بعد أقصى ثمان ساعات في اليوم)	٣٠٠ جنيه / شهر
٤ مبيت شهر (أكثر من ثمان ساعات في اليوم)	٦٠٠ جنيه / شهر

**المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي .

لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء الإسكندرية  
لواء بحري / نهاد شاهين على شاهين